

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 102 @ | % (56 -) (ص) ثم المناولة حيث قرنت % إجازة صحت وإلا بطلت (% | | (ش)
(: أى هذا هو القسم الرابع وهو ' المناولة ' وهى أعلى الإجازات وإن أوهم | التعبير بتم
خلافه لما فيها من التعيين ، والتشخيص بحيث سوى بينهما وبين القراءة على | الشيخ غير
واحد من الأئمة فى التسمية إذ سموها عرضا وحينئذ فىنبغى التمييز بأن يقال فى | هذه عوض
المناولة ، وفى ذلك عرض القراءة والصحيح أنها منحة عن السماع | والقراءة ، وقيل : هى
فى القوة كالسماع ومن صورها أن يدفع إليه الشيخ أصل سماعه | أو فرعا مقابلا عليه ، وكذا
أن يناوله الطالب سماعه ، فيتأمله ، وهو عارف به ، ثم يناوله | الطالب ويقول له فى
الصورتين : هذا سماعى أو روايتى عن فلان فاروه عنى ، أو أجزت لك |